



مستشفيات جامعة الزقازيق

إدارة المشتريات والمخازن

التأمين الابتدائي / ١٨٠٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٣٩٩ جنية

طابع الشهيد

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة

لتجهيز مغسل مستشفى الطوارئ

جلسة ٢٠٢٤/١١/٢١

() كراسة رقم ()

اسم الشركة /

العنوان /

رقم البطاقة الضريبية /

رقم الملف الضريبي /

المأمورية التابع لها /

مدير الادارة





المناقصة العامة لتوريد / لتجهيز مفصل مستشفى الطوارئ

جلسة: ٢٠٢٤/١١/٢١

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أشرف أنا الموقع أدناه /.....
- بتقدیم عرض أسعار للأصناف المبينة بقوائم عملية /
- والأثمان المدونة فيه بمعرفتي وأقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسى والالتزام بها على أساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما أقر بأن الشركة مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهلية التعاقد ولم يصدر ضد الشركة أي أحكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعة لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركة .

اسم الشركة /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجاري /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركة /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتبع على مقدم العطاء اخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنية دقيقه نافية للجهالة وتقىم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركة على جميع الشروط الواردة بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركة

توقيع مدير الشركة

فاكس / ٥٥٦٨٩٣/٢٣٤٦

[١]

ادارة مستشفيات جامعة الزقازيق



المناقصة العامة لتوريد / لتجهيز مغسل مستشفى الطوارئ

جلسة: ٢١ / ١١ / ٢٠٢٤ م

موعد تقديم العطاء :

- ١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤ / ١١ / ٢١
- ٢ - لا يلتفت بثنايا الى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد
- ٣ - يظل العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالى فتح المظاريف الفنية
- ٤ - اذا لم تتمكن المستشفى من البت فى العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمى العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم لمدة الضرورية
- ٥ - يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاوه او جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :


- ١ - العرض فنى (اصل وصورتين والكتالوج الخاص بالاصناف التى تقدمت بها الشركه) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه خاتم الشركه مقدمة العطاء
- ٢ - ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣ - يراعى الايجتموى على اية اسعار وسيتم استبعاد اى عطاء تضمن فى مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤ - يجب ان يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره (١٨٠٠٠٠) فقط مدفوع عن طريق التحصيل الإلكتروني بخزينة المستشفيات أو البنك فى حالة زيادة المبلغ عن الحد المسموح به فى التحصيل الإلكتروني أو خطاب ضمان بنكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الاقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥ - إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الإتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسيه .
- ٧ - يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية وآخر إقرار ضريبي وشهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع
٥. شهادة القيد فى السجل التجارى
٦. صورة السجل الصناعي وصورة استماره ٤١٠ وكلاع تجاريون سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده
٧. يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
٨. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات.
٩. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
١٠. بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .
١١. عقد توزيع فى حالة الموزع المستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة



المناقصة العامة لتوريد / لتجهيز مغسل مستشفى الطوارئ

جلسة: ٢٠٢٤/١١/٢١

٢٠. يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

١٣. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية او باللغة الانجليزية مع الترجمة العربية ولن يلتفت الى البينود الغير مترجمة .

المظروف المالي :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احکام خلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء .
- اوراق العطاء المالي مرقم من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الاساسى للصنف بالجنيه المصرى وشامل كافة الضرائب وارسوم والدمغات
٢. تكتب أسعار العطاء بالحبير الجاف أو الطباعة رقمًا وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورثة وموقعه من مقدم العطاء ومحفوظة بخاتمة .
٣. لا يجوز الكشط او المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .
٤. لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .
٥. لا يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
٦. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويتquin عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة او حشر او إخفاء اي ملاحظات او شروط او تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع اي شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء او زيادة القيمة المالية للعطاء .
٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجذبة فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز
٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحیحات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام



أولاً الشروط العامة:

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهي :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الأسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء أو اتخاذ أي إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشتريط لقبول عطائه كله كوحده واحدة الا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين او أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد الى أي شخص كلها او بعضها – ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها او بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .
٩. إذا استغنت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شئ .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو الغازها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم أي زيادة في الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على احكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لثالث الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٤. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او اي جزء منه او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
١٥. نظرا لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ للتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بالتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمه محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٦. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ استلام امر الاسناد ويجوز تجديده لمدة اخرى مماثله بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها ايهما اقرب



٣ شروط التوريد :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للتعاقد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الاعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باي تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقدم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك.
٥. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريدالجزئي خلال عشرة ايام من تاريخ أمر التوريدالجزئي الصادر من إدارة (الصيدلية - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام .

٤ التأمين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول يقبول عطاء التأمين النهائي ما يساوى ٥٪ من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول باداء التأمين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ اي اجراء آخر الغاء العقد وتنفيذها بواسطه احد مقدمي العطاءات التالية لعطيه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم الى خصمها من مستحقاته لدى اى جهة ادارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطاءه مهلة اخرى .

٥ القو德 :

لتلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على ان تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي.

٦ الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادرة التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

٧ الغاء المناقصة / الممارسة و تعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استقرت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصدار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد



المناقصة العامة لتوريد / لتجهيز معمل مستشفى الطوارئ

جلسة: ٢٠٢٤ / ١١ / ٢١

الاكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزمة في اي مرحلة من مراحلها .

٣) الشكاوى :

في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م اوجدها التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

٤) القوانين ولوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

يعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكملا لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع احكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

نـمـط العـقـد النـموـذـجـى لـشـرـاء مـنـقـوـلـات

مـلاـحظـات هـامـة

- يهدف نـمـط العـقـد النـموـذـجـى إلـى تـوحـيد وـتـبـيـط الـبـنـود الـأـسـاسـيـة لـلـعـقـود التـى تـبـرـمـها الـجـهـات الإـادـارـيـة بما يـتـحـقـق مـعـه تـيسـير الـعـمـل التـنـفـيـذـي وـسـرـعـة إـنجـازـه وـتـبـسيـط الـإـجـراءـات لـلـعـالـمـلـين بـالـجـهـات الإـادـارـيـة وـالـمـتـعـاـقـدـين مـعـهـا.
- يتـضـمـن نـمـط العـقـد النـموـذـجـى الـبـنـود الـأـسـاسـيـة التـى تـتـقـنـق وـأـحـكـام قـانـون تـنـظـيم الـعـقـود التـى تـبـرـمـها الـجـهـات العـامـة الصـادـرـ بالـقـانـون رـقـم ١٨٤ لـسـنـة ٢٠١٨ وـلـاـنـحـتـه التـنـفـيـذـيـة الصـادـرـة بـقـرـار وزـير المـالـيـة رـقـم ٦٩٢ لـسـنـة ٢٠١٩ وـيـتـعـيـن الـالـتـزـام بـهـا، وـإـذـا تـرـاعـى لـلـجـهـة الإـادـارـيـة إـجـراء تـعـديـل أو تـغـيـير فـى أـى مـنـهـا فـإـنه يـتـعـيـن عـلـيـها حـيـنـنـذ الرـجـوع إلـى الأـصـلـ الـعـامـ وـهـو عـرـض نـمـط العـقـد محلـ التـعـديـل أو التـغـيـير عـلـى جـهـةـ القـوـى المـخـتـصـة لـمـراـجـعـتـهـ استـقلـالـاـ.
- كـما يـتـضـمـن نـمـط العـقـد النـموـذـجـى فـى الـبـنـد الثـانـى مـنـه إـشـارـة إلـى الـمـلـاـحـقـ المـرـفـقـةـ وـالـخـاصـةـ بـالـاـشـتـرـاطـاتـ الـمـرـتـبـطـةـ بـطـبـيـعـةـ الـعـمـلـيـةـ محلـ الـعـقـودـ وـالـتـعـاـقـدـاتـ الـتـىـ يـجـبـ لاـ تـتـعـارـضـ بـأـىـ شـكـلـ مـعـ أـحـكـامـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـعـقـودـ التـىـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ العـامـةـ المـشـارـ إلـيـهـ وـلـاـنـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ، وـيـجـبـ عـلـىـ الـجـهـةـ الإـادـارـيـةـ اـسـتـيـفـاءـهـاـ وـفـقـاـ لـمـاـ ضـمـنـتـهـ مـنـ مـتـطلـبـاتـ وـاـشـتـرـاطـاتـ بـكـرـاسـةـ الشـروـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ الـعـمـلـيـةـ محلـ الـعـقـودـ.
- عـلـىـ السـلـطـةـ المـخـتـصـةـ بـالـجـهـةـ الإـادـارـيـةـ وـمـنـ خـلـالـ إـدـارـةـ الـعـقـودـ/إـدـارـةـ الشـئـونـ الـقـانـونـيـةـ/الـمـسـتـشـارـيـنـ الـقـانـونـيـيـنـ، إـضـافـةـ مـاـ يـنـرـىـ مـنـ شـرـوطـ أوـ قـيـودـ خـاصـةـ وـفـقـاـ لـطـبـيـعـةـ الـعـمـلـيـةـ محلـ الـعـقـودـ، وـبـمـاـ لـاـ يـتـعـارـضـ مـعـ أـحـكـامـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـعـقـودـ التـىـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ العـامـةـ المـشـارـ إلـيـهـ وـلـاـنـحـتـهـ التـنـفـيـذـيـةـ، وـبـمـاـ يـكـفـلـ ضـمـانـ تـحـقـيقـ الـمـتـطلـبـاتـ الـفـنـيـةـ لـلـجـهـةـ، وـاستـدـاءـ كـافـةـ حـقـوقـ الـدـوـلـةـ الـمـالـيـةـ، وـتـقـوـيـةـ مـرـكـزـهـاـ الـقـانـونـىـ حـالـ الطـعـنـ عـلـىـ الـعـقـدـ قـضـائـيـاـ.
- تـضـمـنـ نـمـطـ العـقـدـ النـموـذـجـىـ فـرـاغـاتـ (.....)ـ يـتـعـيـنـ اـسـتـيـفـاءـهـاـ، وـكـذاـ اـخـتـيـارـاتـ (□)ـ يـتـعـيـنـ تـحـدـيدـ الـمـنـاسـبـ مـنـهـاـ، وـذـلـكـ وـفـقـاـ لـمـاـ اـتـخـذـتـ الـجـهـةـ الإـادـارـيـةـ مـنـ إـجـراءـاتـ وـمـاـ ضـمـنـتـهـ كـرـاسـةـ الشـروـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ الـعـمـلـيـةـ محلـ الـعـقـودـ.
- النـسـخـةـ الـمـرـفـقـةـ هـىـ الإـصـدارـ الـأـوـلـ حـيـثـ يـعـتـبـرـ نـمـطـ العـقـدـ النـموـذـجـىـ وـثـيقـةـ حـيـةـ قـابـلـةـ لـلـتـحـديثـ وـالـنـطـوـيـرـ، وـفـقـاـ لـمـسـتـجـدـاتـ الـعـمـلـ، عـلـىـ أـنـ يـصـدـرـ بـذـلـكـ مـنـشـورـ عـامـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ بـنـاءـ عـلـىـ مـاـ تـعـرـضـهـ الـهـيـئةـ الـعـامـةـ لـلـخـدـمـاتـ الـحـكـومـيـةـ، وـيـوصـىـ بـمـرـاجـعـةـ الـمـوـقـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ لـبـوـاـبـةـ الـعـقـودـ الـعـامـةـ بـشـكـلـ دـوـرـىـ لـتـحـمـيلـ النـسـخـةـ الـمـحـدـثـةـ حـالـ صـدـورـهـاـ.

محتويات نصي العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/ الدفعية المقدمة	البند الرابع
توريذ محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاض عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادى عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثانى عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثانى	البند الثالث عشر
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام ببنود العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادى والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثانى والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفى العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

نقط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و Mercerها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)،
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض التوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في الصادرة في
(طرف أول مشتري)

ثانياً: الكائن مقرها وشكلها القانوني (٥) والمصنفة (٦) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٧) فاكس رقم (٨) بريد الإلكتروني (٩)، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه
(طرف ثان بائع)

تفصيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (١)، وذلك بفرض تلبية احتياجاتة بما يمكنه من
تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويسعدن النظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى
الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص
عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١) و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١٠) / □ المفوض عنه (١١) بالقرار رقم الصادر في
لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانتهه التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة
٢٠١٩، و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة
التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٢) المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)
□ الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (١٣) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (١٤)
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (□ لجنة البت في
المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/
□ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (١٥) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناء عليه،
باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات
الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ
.....

- ١- ادخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- ادخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكالمات عليه.
- ٣- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- ادخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- ادخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/..../مؤسسة....).
- ٦- ادخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/شركة تسيطه/شركة شخص واحد/...الخ).
- ٧- ادخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/مشروع متوسط/مشروع صغير/ مشروع متناهى الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتبع استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- ادخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- ادخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لمطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاقي المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ/..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتتماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني (١٧)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط)
وقدرها شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	الفقرة الإجمالية
.....	إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) □ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة)

البند الرابع (١٨)

سدد الطرف الثاني مبلغ إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥٪) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (١٩) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٠)

- ١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصنحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.
- ١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٩- أدخل (عدد/وزن...) أو غير ذلك.
- ٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً للنتيجة الترسية.
- ٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً للنتيجة الترسية.
- ٢٣- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهاية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.
- ٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(١٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل
نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترب بأى قيد أو شرط
بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى
نفقةه الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد / □
(٢٩))، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في
غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات ثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها
إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٠) تبدأ من (□ اليوم التالي
لإخباره بأمر التوريد / □ (٣١))، وذلك على نفقةه الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	مکان التوريد	تاريخ التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق في تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة
فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها
نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثاني بأسباب
الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ
اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (%) من قيمة
الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف
الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً
لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات
والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تناقض الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة
لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التناقض، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

- ٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
٢٧- الدخل النسبي وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، و مراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغرى والمتناهية الصغر.
٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن^(٣٢)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٣)... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٤)....

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقيوں والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الانتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادي عشر^(٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتعديل عهده إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولة عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد اليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

^(٣٦) أكلف الطرف الأول (□ السيد / □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخبار أو إنذار مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٣٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه في الواقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣٨) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

^(٣٩) يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتناشئ مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والتسلب المنصوص عليهما بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسؤول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

فى حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند العادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفسد الطرف الثاني أو أفسد.

البند الثاني والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تحتخص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تحتخص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

اقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو محل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجولته المعقدة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.

- ١ - عدد (٦) غسالة أوتوماتك .
*المواصفات الفنية: - الغسالة تعمل بنظام الكهرباء ٣٨٠ - ٢٢٠ فولت ٥٠ هيرتز .
- الغسالة مزودة بشاشة تعمل باللمس وتسمح باختيار دورة الغسيل وتغيير بيانات الدورة .
- تكون الغسالة مصنوعة من مادة الإستانلس ستيل ٣١٦ أو ٣٠٤ .
- الخلية الداخلية مصنوعة من مادة الإستانلس ستيل ٣١٦ أو ٣٠٤ .
- يكون التسخين عن طريق سخانات .
- الغسالة مزودة بوسيلة حماية للسخانات عند انقطاع الماء .
- الغسالة مزودة بمفتاح طوارئ .
- تكون السرعة العالية للغسالة سرعة عالية H.S
٢ - عدد (٤) مجفف ملابس .
*المواصفات الفنية: - المجفف يعمل بنظام الكهرباء ٣٨٠ - ٢٢٠ فولت ٥٠ هيرتز .
- المجفف يعمل في اتجاهين (يمين ، شمال) لعدم برم الغسيل .
- نقل الحرارة عن طريق سيور .
- مزود بشاشة لتحكم في درجات الحرارة من خالها .
- مزود بوسيلة لحماية السخانات .
- تكون الخلية الداخلية للمجفف مصنوعة من الصلب الذي لا يصدأ ٣١٦ - ٣٠٤ .
- يكون الجسم الخارجي للمجفف من الإستانلس ستيل أو الصاج المطلي بدهان اللكتروستيك .
- تقوم الشركة الموردة بعمل مайлز ل التشغيل مع عمل خط طرد الهواء (هود صرف الهواء) .
٣ - عدد (١) جندرة كى ملابس .
*المواصفات الفنية: - الجندرة تعمل بنظام الكهرباء ٣٨٠ - ٢٢٠ فولت ٥٠ هيرتز .
- ذات إنتاجية لا تقل عن ٨٥ كجم / ساعة .
- قطر الدرفيل .٥ سم وطوله ٢٥ سم .
- نقل الحرارة عن طريق سيور .
- الوحدة مكونة من هيكل من قطاعات الصلب والدرفيل مصنوع من الصلب ومزودة بكافة وسائل الأمان والحماية والكترون والسيور مصنوعة من مادة تتحمل درجات الحرارة العالية .
- مزودة بمفتاح للطوارئ .
- عمل كل مайлز ل التركيب والتشغيل مع خط طرد الهواء (هود صرف الهواء) .
٤ - عدد (٣) مكواة بالبخار بالترابيزه .
*المواصفات الفنية: - ترابيزه كى قرصه على شكل بيضاوى .
- مزوده بتسخين للسطح .
- مزودة بtermometers لضبط درجة الحرارة ومزودة بوحدة شفط .

- مزودة بقاعدة من السيليكون لكاف المكواه .
- ضبط التوازن لمستوى المياه .
- مزودة بطلبة مياه .
- مزودة بجميع وسائل الأمان والحماية .
- الترايبرة تعمل بنظام الكهرباء ٣٨٠ - ٢٢٠ فولت ٥٠ هيرتز .
- عدد (٤) منضدة مركزية .

*المواصفات الفنية: المنضدة مصنوعة من الصلب الذى لا يصدأ ٣٠٤ أو ٣١٦ المصرح به عالمياً سمك ٢مم والمنضدة مزودة برف سفلى سمك ٥ و ١مم والقoram من المواسير المربعة ٤*٤ سم مصنوعة من الصلب الذى لا يصدأ ٣٠٤ أو ٣١٦ وجميع اللحامات من الأرجون الغير بازز حسب أصول الصناعة الأبعاد ٧٠ * ٩٥٠ * ٨٥ سم . [~~لول ادمن~~ ! رفاع]

٦- عدد (٦) حاوية بلاستيك .

*المواصفات الفنية: - حاوية مصنوعة من البلاستيك المعتمد من أجود الأصناف ومزودة بعجل بوصلة وتستخدم داخل المستشفيات .

٧- عدد (٣) سلة .

*المواصفات الفنية: عبارة عن شبكة ٢مم على عجل متحرك مقاس الواحدة (٠٠ سم عرض * ٥ و ١م ارتفاع) مصنوع من سلك مدهون بنيكيل قطر ٢مم على الأقل حسب أصول الصناعة .

** الشروط والمواصفات :-

- الضمان لجميع الأجهزة والمعدات عام من تاريخ التشغيل .
- جميع المعدات من ماركات عالمية معروفة .
- تشهد بتوفير قطع غيار لمدة عشرة أعوام .
- الشركة تكون وكيل أو موزع معتمد .
- تقديم مشروع عقد صيانة غير شامل قطع الغيار لما بعد فترة الضمان .
- تقديم ساقية أعمال فى مستشفيات جامعية مماثلة (صورة طبق الأصل من الأوراق معتمدة من الجهات الحكومية) .
- الالتزام بعمل التخطيط اللازم لفرش معدات المغسل مع عمل Shop Drawing اللازム لمكان تجهيز المغسل .
- القرض يشمل التوصيل لأقرب نقطة صرف وتنمية وكهرباء بالمكان .